

المملكة المغربية
وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

رقم 003319 بتاريخ 11 يوليوز 2019

بشأن فتح باب الترشيح لتقديم مناصب المسؤولية
الشاغرة بمديرية التجهيزات العامة
- فئة رئيس مصلحة -

إن وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه،
- وعلى المرسوم رقم 2.06.472 الصادر في 2 شعبان 1429 (4 أغسطس 2008) في شأن تحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التجهيز والنقل،
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
- وعلى قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك رقم 061.16 الصادر في 16 من ربيع الأول 1437 (28 ديسمبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح المركزية لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك.

يقترن ما يلي:

المادة 1: تنظم وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء مقابلات انتقائية لشغل مناصب المسؤولية من فئة رئيس مصلحة المحددة كما يلي:

المديرية المركزية	القسم / المديرية الجهوية / المديرية الإقليمية	المنصب الشاغر	رقم المنصب
مديرية التجهيزات العامة	المديرية الإقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك بالحسيمة	رئيس مصلحة التجهيزات العامة	DEP/SE/1/2019

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه:

1. الموظفات والموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء (قطاع التجهيز والنقل واللوجستيك) الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

2. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء (قطاع التجهيز والنقل واللوجستيك) والمزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد بطاقات المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مع السيرة الذاتية معبأ وفقاً للنموذج NP-MV3 المرفق بهذا القرار،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها وفقاً للنموذج NP-MV4 المرفق بهذا القرار؛

المادة الخامسة: توجه ملفات الترشيح إلى مديرية الموارد البشرية في أجل أقصاه ، إلى حدود الساعة الرابعة والنصف زوالاً، عبر إحدى الطرق التاليتين:

- 1- إيداعها مباشرةً بمديرية الموارد البشرية؛
- 2- إرسالها عبر كل من العنوان الإلكتروني: mouvement@mtpnet.gov.ma إضافة إلى توجيه نسخة منها عبر الفاكس رقم : 05 37 76 59 38 أو 05 37 76 21 45 .

المادة السادسة: تتولى اللجنة المعينة بقرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.equipement.gov.ma ويصلق بمقرات وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء.

وحرر بالرياط في:

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة